

رئيس الهيئة

قرار رقم (١٨٩) لسنة ٢٠٢٤

بتاريخ ٢٠٢٤/١/٣٤

بشأن تعديل صفة وسيط التأمين

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الإشراف والرقابة على التأمين في مصر ولائحته التنفيذية.
وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية،
وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة رقم (٢٣) لسنة ٢٠١٤/٢/٩ بتاريخ ٢٠١٤ بشأن القواعد الحاكمة لممارسة نشاط وساطة
التأمين داخل جمهورية مصر العربية وتعديلاته.
وعلى مذكرة الإدارة المركزية للترخيص وقيد المهنيين المعدة في هذا الشأن.

قرر

المادة الأولى: تعديل صفة وسيط التأمين الآتي ذكرها فيما بعد بسجل وسطاء التأمين المعهود لهذا الغرض بالهيئة اعتباراً من تاريخ صدور هذا القرار وحتى تاريخ نهاية السريان بذات السجل كما هو موضح قرين اسم كلاً منها.

رقم القومي	نомер التأمين بالسجل	الشركة		كود الهيئة	الاسم	#
		إلى	من			
٢٨٤١٢٠١١٤٠٥٤٣٨	٢٠٢٦/٠٥/١٠	مصر لتأمينات الحياة	متلبيف لتأمينات الحياة	٢٩٧٩٥	محمد صلاح على هريدى حسن	١
٢٩٧٠١٠١١٨٥٠٨٨٧	٢٠٢٥/١٢/١٨	مصر لتأمينات الحياة	اليانز لتأمينات الحياة - مصر	٤٨٠٥٧	رغدة رافت الطاهر محمد بكر	٢

المادة الثانية: على الإدارات المختصة تنفيذ هذا القرار كلاً فيما يخصه.

رئيس مجلس إدارة
الهيئة العامة للرقابة المالية
د. محمد فريد صالح

